إن تعريف الشافعي للردة، وتقسيمه المعنيين بها إلى فئات كما يفعل، وبالتالي إجمالهم جميعاً في الردة، هو توظيف للمعلومات التاريخية في خدمة الفقه. لقد أجمل الحركات المختلفة في الردَّة من أجل صياغة تعريف لها، يبرر محاربة أبي بكر للقبائل التي خرجت عن طاعة المدينة، وصارت تسمى "أهل الردَّة". وبتثبيته شرعية سياسة أبي بكر، كان الشافعي يرمي إلى تدعيم رأيه الفقهي في وجوب محاربة المتمردين عموماً ("أهل البغي" كما يسميهم).

أما العيني، فيقدم تقسيماً يختلف قليلاً عن الشافعي، حيث يرى أن الفئة الثانية، التي منعت الزكاة، ليست مرتدة، وأنما متمردة. ويؤكد أنها أدخلت في أهل الردَّة لاختلاطها بهم، وقد أطلق عليهم اسم أهل الردة، لأنها كانت الأهم والأخطر. وفي تمايز عن الشافعي، يتردد العيني في إجمال مانعي الصدقة في الردة. وفي سياق كلامه، ليست هناك دلالة إلى أنه يسعى لتدعيم وجهة نظر معينة، لكنه يلحظ عدم الدقة الذي مارسه الرواة في إطلاق اسم الردَّة على الحركات في الجزيرة، غداة وفاة الرسول. (العيني، ٨ ، ٢٤٤)

وفي سياق الجدل السياسي بين الفرق حول تفضيل أبي بكر على علي في الخلافة، يورد ابن أبي الجديد، في "شرح نهج البلاغة" الملاحظة التالية عن الردة: إن الذين منعوا الصدقة لم يكونوا مرتدين، وقد أسماهم صحابة رسول الله كذلك مجازاً. ذلك لأن الصحابة اعتبروا ماقاله هؤلاء عن الزكاة، وماطرحوه من تفسير للقرآن إثماً كبيراً[١٠٥].

وبينما الشافعي لم يتردد في إجمال الفئتين بالردَّة، فإن العيني كان